

السعودية تُعلن شروط تأشيرة السفر إليها لأداء العمرة



أصدرت وزارة الحج والعمرة في المملكة العربية السعودية الشروط الواجب توافرها لإصدار تأشيرات العمرة للقادمين من خارج السعودية.

وقالت الوزارة في بيان لها الأحد، إن المعتمرين القادمين من الخارج بتأشيرة عمرة والمحصنين بجرعات اللقاحات المعتمدة في المملكة يسمح لهم بالبدء مباشرة في أداء العمرة، ولا حاجة لتطبيق الحجر المؤسسي عليهم.

وأضافت أن معتمري الخارج القادمين بتأشيرة عمرة، والمحصنين بجرعات اللقاح المعتمد لدى منظمة الصحة العالمية دون المملكة، يطبق عليهم إجراءات الحجر المؤسسي لمدة 3 أيام، وبعد 48 ساعة من

انتهاء الحجر المذكور، يتم تقديم شهادة فحص مخبري "بي سي آر" سلبية ليتوجهوا مباشرة لأداء مناسك العمرة.

وأكدت وزارة الحج والعمرة في المملكة على أن الشرط الأول لإصدار تأشيرات العمرة والدخول للمملكة هو أن يكون الشخص مستكملاً لجرعات اللقاح والتحصين.